[22] وروي (1): في البئر يقع فيها قطرات من بول أو دم أو شئ من غيرها كالبعرة ونحوها ينزح منها دلاء. وسئل (2) على عليه السلام أيتوضأ من فضل وضوء جماعة المسلمين أو من ركو (3) ابيض مخمر (4)؟ فقال: بل من فضل جماعة المسلمين فإن أحب دينكم إلى ا، الحنيفية السمحة السهلة. باب الانجاس ويجب تطهير الثوب والبدن للصلاة وموضع السجود. والنجاسة: الخمر وكل مسكر والفقاع. والمنى والدم المسفوح وبول وروث ما لا يؤكل لحمه والكلب والخنزير والكافر وميتة ذي النفس السائلة ويغسل البدن من البول مرتين، والثوب مرة في الجاري، ومرتين في الراكد. _____ (1) الوسائل: الباب 14 من أبواب الماء المطلق الحديث 21 (2) الوسائل: الباب 8 من أبواب الماء المضاف الحديث 3 (3) " الركو ": الاناء (4) المخمر: المستور بالخمار
